

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٨٧١) لسنة ٢٠١٣ /٨٠/١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال
والأحكام المنظمة .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ /٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة
لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .

وعلى المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٥٦) المنعقدة بتاريخ
٢٠١٣ /١٠/٨ والمعتمد حضرها من السيد الأستاذ رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالياً) لشركة نماء للتداول الأوراق المالية إلى
فرع تنفيذ فرع ثانية الكائن في العقار رقم ٢٠ شارع الإشراف - بنها القليوبية .
على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة والتأشير في السجل التجاري
المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

أحمد عبد الله

رئيس الهيئة

Rif Sami

